

Distr.
GENERAL

A/AC.237/79
21 December 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع
اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ
الدورة الحادية عشرة
نيويورك، ٦ - ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

تسمية الأمانة الدائمة واتخاذ الترتيبات لممارسة عملها

مذكرة من الأمين التنفيذي

- ناقشت اللجنة، في دورتها العاشرة، هذا البند استناداً إلى تقرير مقدم من الأمين التنفيذي (Add.1 A/AC.237/60) وتم الإعراب عن آراء بصدر مواضيع الروابط المؤسسية الممكنة للأمانة الدائمة والقواعد المالية، بما في ذلك مصادر الاشتراكات في الميزانية وحدها؛ والمكان المادي للأمانة الدائمة (الفقرات ١٢٠-١١٧ من A/AC.237/76). وأحاطت اللجنة علمًا بالبيانات التي أدلى بها ممثلو الحكومات عندئذ عرض استضافة الأمانة الدائمة (ألمانيا وأوروغواي وسويسرا وكينيا)، والتي تم إلاؤها بها من جانب، أو دعابة عن رؤساء المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، بقصد احتمال إيواء الأمانة الدائمة، وإدارة الأمم المتحدة لتنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بصدر الروابط المؤسسية المحتملة (الفقرات ١١٦-١١٥ و ١٢١ و ١٢٥).

- ووافقت اللجنة على إنشاء فريق اتصال لمواصلة دراسة هذه المسائل. والهدف من إنشاء هذا الفريق، المكون من أعضاء المكتب الخمسة والممثل وبالتالي للمجموعات الإقليمية الخمس، هو تيسير النظر في المسائل المتعلقة بالأمانة الدائمة والتشاور حول ذلك الموضوع، عن طريق جمع وتحليل المعلومات والأراء دون تحويل اللجنة نفسها عبء الأعمال المتعلقة بهذه المسائل. وقد اجتمع فريق الاتصال خلال الدورة العاشرة للجنة، وقدم تقريراً إلى اللجنة تضمن بعض الاستنتاجات حول أعماله المتعلقة بثلاث مسائل، هي الروابط المؤسسية للأمانة الدائمة، والقواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، والمكان المادي للأمانة الدائمة. وأيدت اللجنة النهج الذي اتبعه فريق الاتصال إزاء الأعمال المتعلقة بهذه المواضيع، وطلبت منه تقديم تقرير عنها إلى دورتها الحادية عشرة (الفقرات ١٢٢ - ١٢٦ من A/AC.237/76).

-٣- وترد الوثائق المتعلقة بهذه المواضيع لكي تنظر فيها اللجنة في سلسلة من الإضافات للمذكرة الحالية، على النحو التالي:

A/AC.237/79/Add.1 الروابط بين المؤسسات:

وهي تحيل رأي الأمين العام فيما يتعلق بترقيب مؤسسي للأمانة الدائمة وتتضمن أيضاً الرسائل ذات الصلة
 (انظر الفقرة ١٢٣(أ) و(ب) من A/AC.237/76)

A/AC.237/79/Add.2 القواعد المالية:

وتعرض مشروع الإجراءات المالية وجدول اشتراكات توضيحياً
 (انظر الفقرة ١٢٣(ج) من A/AC.237/76)

A/AC.237/79/Add.3 الخطوط العريضة للميزانية:

وهي تبين الوظائف الممكنة والتكاليف المقدرة للأمانة الدائمة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧
 (انظر الفقرة ١٢٣(ج) من A/AC.237/76)

A/AC.237/79/Add.4 المكان المادي:

وهي تفصّل في جدول مقارن العروض الواردة من حكومات ألمانيا وأوروغواي وسويسرا وكندا لاستضافة الأمانة الدائمة
 (انظر الفقرة ١٢٣(د) من A/AC.237/76)

A/AC.237/79/Add.5 تقرير فريق الاتصال
 (سيصدر في بداية الدورة الحادية عشرة)

-٤- وفضلاً عن هذه الإضافات، فسيجري تجميع النصوص الكاملة للعروض التي قدمتها الحكومات لاستضافة الأمانة الدائمة وإصدارها في الوثيقة A/AC.237/Misc.45، باللغات التي وردت بها هذه العروض إلى الأمانة المؤقتة.

-٥- وسيتعين أن يتخذ مؤتمر الأطراف في دورته الأولى القرارات المتعلقة بهذه المسائل: أي الروابط بين المؤسسات، والقواعد المالية (بما في ذلك وضع الميزانية) والمكان المادي. وقد شددت اللجنة على أن اتخاذ القرارات في ذلك الوقت أمر جوهري (الفقرة ١٢٤ من A/AC.237/76): إذ أنها ستتيح سلامة الانتقال إلى تنفيذ ميزانية الانتقالية وعمل الأمانة الدائمة في عام ١٩٩٦، مما يتيح التقدم بأعمال الهيئات الفرعية والأمانة المؤقتة خلال عام ١٩٩٥ دون انقطاع. وبناء عليه، فقد ترحب اللجنة في بذل جهد خاص لإعداد توصيات متفق عليها، بقصد جمّيع المسائل التي تشملها إضافات هذه المذكرة، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف الأول ويعتمد ها.
